

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١١٦٨ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يعدل القرار رقم ٦١١ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٢٥٨ م^٢ من أرض الحزب الوطنى بـ «أبو حمص» بمحافظة البحيرة ، لإقامة وحدة مرور عليها ، وإعادة تخصيص المساحة الإجمالية لأرض الحزب الوطنى ومقدارها ٢٠٩٨ م^٢ لغرض إقامة عدد برجى إسكان اجتماعى وحدودها هى :

الحد البحرى : بطول ٣٠ , ٦٥ م ويطل على سور مدرسة ابتدائى .

الحد القبلى : بطول ٣٠ , ٥٩ م ويطل على شارع رقم ٤٠ عرض ١٠ م .

الحد الشرقى : بطول ٥٠ , ٣٣ م ويطل على شارع عرض ٨ م .

الحد الغربى : بطول ٤٠ , ٢٨ م ويطل على شارع عرض ١٠ م ثم كوبرى عرض ١٧ م .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٩ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

